مدونة قواعد السلوك لشركة بريمارك 2025

1- اختهار الوظهفة بهرادة حرة

- 1-1 لا هجب أن تكون العمالة قهه أو إجبار هة بأي شكل من الأشكال، مثل العمالة من أجل رد الدين أو بالسخرة أو عمالة الأشخاص الذين يتم الإتجار بهم أو العمالة الجهه ه للسجناء وهجب أن تكون ساعات العمل الإضافية طوعهة.
 - 2-1 حجب على جهة العمل سداد أهة رسوم مرتبطة بتوظهف العُمال.
 - 3-1 هجب ألا ﴿ طُلب من العُمال تقد ﴿ م أَ أَه ودائع نقد ﴿ ه أُ و أوراق اله ﴿ ﴾ الخاصة بهم لجهة
 - 4-1 العمل. هجب أن يتمتع الغمال بحهه مغادرة جهة العمل بعد تقدهم إشعار قبل ف تهة ملائمة.

2- الحههة النقابهة والحق ضي المفاوضة الجماعهة

- 1-2 يتمتع جميع الغمال بالحق ضي الانضمام إلى النقابات التي المفاوضة الجماعية.
 - 2-2 تتبر ضي جهات العمل موق 🍫 فا منفة 💠 حا تجاه أهشطة النقابات و 🗘 جراءاتها التنظ 🗘 م 🗘 ة.
 - 2-2 لا هجب أن يتعرض ممثلو العُمال للتمدي ضهكما هجب أن هُفْسَح لهم المجال لأداء مهامهم التمثهاهة ض على مكان العمل.
 - 4-2 إذا كان القانون حظر الحكاة النقابية والمفاوضة الجماعية، فهجب على جهات العمل صدر العمادية العمادية العمادية والمفاوضة الجماعية.
 - 2-5 ينب ض ي عام الأفراد الذين ممثلون العُمال القهام بذلك عن طهب خاطر، وأن يتم انتخابهم بحركم والمنافعة، دون أي تأثيم من أي طرف آخر.

3- ظروف عمل آمنة وصحالة

- 1-3 هجب على جهات العمل توفي محلط عمل آمن وصي في، مع الأخذ ضي الاعتبار المعرفة السائدة بمجال العمل و في أهمة مخاطر معينة. و شمل ذلك الهلك للمباض في والمرافق المستخدمة.
- 2-3 هجب عالى جهات العمل اتخاذ الخطوات المناسبة عن السهاسات والإجراءات لمنع وقهع الحوادث والإصابات المنابي تلحق المنابي المنابي المنابع والمنابع المنابع والمنابع المنابع والمنابع المنابع والمنابع والمن
- 3-3 هِمَا جهات العمل تعدي ضن ممثل للإدارة العلها كون مسؤول عن التأهد من توافر محلط عمل

ص ي�

وآمن.

4-3 هذا هذا التدرهب المنتظم والمسجل ي مجال الصحة والسلامة عالى أن كرر هذا التدرهب للعمال الجدد أو المُعاد تعيىنهم.

مدونة قواعد السلوك لشركة بريمارك 2025

- 5-3 هجب توفي و دورات مهاه نظهفة ومهاه الشهب النقهة. و جب توفي المرافق النظهفة ومهاه الشهب النقهة. و جب توفي المرافق النظهفة والآمنة لإعداد الطعام وتناوله وتخههنه، إن أمكن ذلك.
- 6-3 هجب عالى جهات العمل توفي المساعدة الطبيقة والمرافق الصحيقة الملائمة لعلاج المرض أثناء العمل.
 - 7-3 هجب أن تكون الإقامة، ضي حالة توافرها، من اختهار العامل وأن تكون نظهفة وآمنة وتضيي الإقامة، ضي المحتوى الإقامة، صفح حالة توافرها، من اختهار العامل وأن تكون نظهفة وآمنة وتضيي المحتوى المح

4- عدم اللجوء لعمالة الأطفال

1-4 ﴿ هُجِب ﴿ شَعْلُ اللَّهِ الْأَطْفَالُ اللَّهِ الْأَطْفَالُ اللَّهِ اللَّهُ اللَّا اللَّهُ اللَّهُ اللَّا اللَّالِي اللَّهُ اللَّالِي اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّهُ اللَّ

كغمال.

سيتم تحد د الحد الأد ضى لسن العمل، وكذلك القواعد المتعلقة بتوظفف العامل الشاب ضي أي بلد س ي أي بلد س بي ضلا وفي العامل الشاب منظمة العمل الدولانة أو القانون الوط ض بي أو الإقلام بي أو الإقلام اليهما يوفر حمالة أله الفيد

وللتوضيح، هشي مصطلح "العامل الشاب" ضي هذا السهاق إلى فرد يه د عمره عن سن العمل القانو ضي ولهن قبل بلوغه سن الثامنة عشهة.

هجب أن هكون لدى الشركات سلهاسات و كرامج تمنع كشغك وتوظر ف الأطفال.

5-تقاض ي، أجور تك ض ي، نفقات المعاشة

هجب أن هستو ضي الأجور والاستحقاقات التي تدفع للعمال عن أسبهع العمل القها ي العمل القها ي حالة عنه الأقل الحد الأد ضي الإقلامي للأجور، أو المرجع المعهاري المقبول ضي المجال ضي حالة عدم تلت ي أجور. و هجب أن تكون الأجور ضي جميع الأحوال كافهة عنه الدوام لتلبهة الاحتهاجات الأساسية ولتوفي بعض الدخل الإضاضي ق. تدعم ش كة بن مارك بن شاط الخطوات التي تتم لضمان تحد في الجد الأدهبي الوطنية عنه مستوى المعاوضة الجماعية الوطنية عنه مستوى

- ♦جب تزو ﴿ دجميع العُمال بمعلومات مكت ﴿ فَ وسهلة الفهم حول شُ ﴿ وط توظ ﴿ فهم المرتبطة بالأجور قبل أن يبدؤوا ض ي ﴿ ممارسة مهام عملهم، وأ ﴿ ضا بخصوص تفاص ﴿ ل أجورهم ذات الصلة ض ي ﴿ ك ل مرة ﴿ ف عنها الأجر.
 - غي مسموح بالخصم من الأجوركإجراء عقال في أو بأهة خصومات من الأجور لا تنص عليها القواذي ضن المحلهة من دون الحصول على موافقة و حدة من العامل. و جب العجول جميع التدابي العقابية.
 - ﴾ جب أن يتم تع۞ض العامل عن ساعات العمل الإضاضي۞ بأع۞ أجر ممكن، و۞و۞ بألا ﴿ قَلَ عن 125% من الأجر المعتاد.

اعاب تعود فبي ف ب

مدونة قواعد السلوك لشركة بريمارك 2025

العمل الإضا $^{\dot{\omega}}$ ي والاستحقاقات $^{\dot{\omega}}$ ي ف $^{\dot{\omega}}$ ة العمل.

2-5

3-5

4-5

5-5

مدونة قواعد السلوك لشركة بريمارك 2025

6- عدم زادة ساعات العمل شككل مفرط

- 1-6 هجب أن تمتثل ساعات العمل للقواذي ضن الوطنهة والمعادي القهاسهة للصناعة، أيهما يوفر حماهة أففل.
- 2-6 هجب أن تكون ساعات العمل القهاسهة، باستثناء الوقت الإضاضي، محددة ضي العقد وهجب ألا تتجاوز 48 ساعة أسبوء هها*.
- 4-6 عدد الساعات بما ضي في ذلك الوقت الإضاضي في 60 ساعة خلال 7 أفهام ما لم تكن هناك ظروف استثنائه. و ضي في مثل هذه الحالات، فجب است في فاء جميع الشوه وط التالغة:
 - ا أن المحي ض القانون المحي ذلك؛

9

- أن تجي ض۞ ذلك اتفاق۞ة جماع۞ة تم التفاوض عليها بح۞۞ة مع منظمة عُمال۞ة تمثل جز ۞ ءا كبي ۞ أمن قوة العمل؛ و
 - أن يتم اتخاذ الإجراءات الوقائكة الملائمة لحماكة صحة العُمال وسلامتهم؛ و
- أن \$كون بوسع جهة العمل توضيح أهة ظروف استثنائهة طارئة مثل ف هات ذروة الإنتاج غي المتوقعة، أو الحوادث أو حالات الطوارئ.
 - 5-6 هجب أن هحصل العُمال على عطلة لمدة يوم واحد على الأقل عن ف^ت ه 7 أهام عمل، أو عطلة لمدة يوم ي ضن كل 14 يوم عمل، إذا كان القانون المح ي هجي ض ذلك.
- *تو ي المعادي الدولاقة بالخفض التدر في ي الساعات العمل القهاسية (باستشناء العمل الإضاضي في المعادي في الدولاقة بالخفض التدر في في الدول أي خفض الأجور العُمال مع خفض عدد ساعات العمل.

7- عدم التميي ض

1-7 لا هجب التمدي ي ض هند العُمال ضي أمور، عن سب هل المثال لا الحن التوظهف أو المهنة أو التعني هن أو التعني أو الت

مدونة قواعد السلوك لشركة بريمارك 2025

8- توفى الوظ هفة الدائمة

- 1-8 هجب أن هقوم العمل الذي يتم أداؤه عال أساس علاقة التوظهف المع $^{\Box}$ ف بها وال $^{\Box}$ هقوها القانون المح مها وممارسات الصناعة $^{\Diamond}$ أقرى حد ممكن.
- 8-2 الأجب تفادي الال^{ت ض} امات تجاه العُمال والمكفولة لهم بموجب قواذي ضن ولوائح العمل أو الضمان الاجتماع والسلط والسلط عن علاقة التوظف المعتادة من خلال التعاقد لتوفي الهذه العاملة فقط أو التعاقد من الباطن لتورهد العُمال، أو ترتيبات العمل من الم ض ص ل، أو من خلال خطط التدرهب
- العمل حكث لا توجد أي نواكا حقك قرفة لنقل المهارات أو توفي الوظ فة الدائمة، أو يتم تجاهل مثل تلك الالت ض المات من خلال الاستخدام المفرط لعقود التوظ ف ذات المدة المحددة.
 - 5-6 لا ♦جب استخدام الوقت الإضا^ضي ♦ كبد♦ل للوظ♦فة
 - 4-8 الدائمة.
- ♦جب أن ♦ستند إنهاء العقد إ♦ عملاهة عادلة وواضحة ومتسقة مع متطلبات القانون المح ي♦، والتي يم إبلاغها إ♦ الغمال المعنيي ضن ♦شكل واضح.

9- عدم التعامل بقسوة أو بصورة غي ﴿ إِلْ سادْ ﴿ قَ

1-9 جب أن خلو محوط العمل من أشكال الإهذاء أو العقاب البد $\dot{\phi}$ بي، أو التهدهد بالإهذاء البد $\dot{\phi}$ بي، أو التحويل العرش الجن $\dot{\phi}$ أو خلافه، أو الإساءة اللفظهة أو غي هما من أشكال ال $\dot{\phi}$ هم مثل خلق محمل على $\dot{\delta}$ أو مه ي $\dot{\phi}$ أو مه ي أو مه

10- المسؤول، تجاه البيئة

1-10 هجب أن ها أن ها أن ها أن ها أن ها أن حماهة البيئة واللوائح المحلهة المعمول بها هشأن حماهة البيئة والمحافظة عليها. والمحافظة عليها. والمحافظة عليها. والمحافظة عليها. والمحافظة عليها.

للحصول عن المنها له من المعلومات، يرُهم قراءة سهاسة البيئة و رشادات المُوردين حول الاستدامة البيئة فينا.

مدونة قواعد السلوك لشركة بريمارك 2025

11- المتطلبات القانونكة

- 1-11 تل^{ت ض}م شهكة بهمارك بالقواذي ضن واللوائح السارهة ضي كك لمواقع الشهاء التي تُزاول أعمالها فيها، وتتعهد بعدم مخالفة مثل هذه القواذي ضن واللوائح عن عمد.
- 2-11 إذا كانت متطلبات مدونة قواعد سلوك الموردين تحدد معادي أعال مما تتطلبه القوادي ضن واللوائح المحلاقة، فيتعي ضن عن الموردين الوفاء بمتطلبات هذه المدونة.

12- إجراءات التظلم

- 1-12 بنب ض ي♦ أن ♦كون هناك إجراء ♦سمح للعمال بتقدهم ومعالجة التظلمات ض ي♦ مكان العمل، دون خوف من الانتقام.
 - 2-12 هجب إعلام الغمال بالإجراءات المشكل واضح ضي وقت تعيينهم وأن يتسطي لجميع الغمال وممثليهم استخدام هذه الآلاات.
 - 3-12 أن تتسم إجراءات التظلم بمستوى مناسب من الإدارة.
- 4-12 هجب أن تتعامل الإدارة مع مخاوف العُمال شكك فوري، باستخدام عمله شفافة وسهلة الفهم توفر التعقهب ض ي الوقت المناسب للأشخاص المعندي ضن.
- 5-12 لا ♦جب استخدام إجراءات التظلم للتقلال من دور النقابات العُمال أو وعمل أت المفاوضة الجماع أق الجماع أن تعوق الوصول إ ♦ الإجراءات الأخرى القضائية أو التحكيم أو الإدار أو القائمة.

13- عدم التسامح مع الرشوة أو الفساد

1-13 \$\\ \phi_{\text{at a si }} \\ \phi_{\text{sl }} \\ \phi_{\text{sl

قد تقع الرشوة أ� خضا إذا تم عرضها أو تقدهمها من قبِل طرف ثالث أو من خلاله، مثل وكـ أو مندوب أو وسـ أو وسـ أو وسـ أو مندوب أو وسـ أو مندوب أو وسـ أو مندوب أ

فَهُما ﴾ ي بعض الأمثلة ع الرشوة. لا توفر هذه القائمة ح ه الجميع أنواع الرشاوى:

مدونة قواعد السلوك لشركة بريمارك 2025

- الهدااها، أو مصاره ف السفر
- · استخدام خدمات الش كة أو مرافقها أو ممتلالها من دون
 - تع��ض
 - المدفوعات النقد هة
- القروض، أو الضمانات عالم القروض أو غي ها من أشكال الائتمان الأخرى
- توفي همي ضهات، مثل المنح التعلام هه أو خدمات الرعاهة الصحهة، لأحد أفراد عائلة عمهل محتمل/ مسؤول عام أو حكو ي
 - إرساء عقد من الباطن عن شخص عن صلة هشخ مص آخر مشارك ضي إرساء العقد الرؤه
 - إشهاك شهكة محلهة مملوكة لأحد أفراد عائلة عمهل محتمل/ مسؤول عام أو حكو ي
- مدفوعات التسه المسؤولون الحكوميون ي مبالغ أو رسوم منخفضة القهمة طلبها المسؤولون الحكوميون للإهاع من اتخاذ إجراء حكو ي ووتي ف إو لتسه ل تلك الإجراءات (مثل إصدار تأشي أه أو تخلف م جمر عن أن المحفودات.
- 3-13 ♦ جب ع المُوردين وممثليهم وموظفيهم الامتثال لجميع قواذي ضن مكافحة الرشوة والفساد المعمول بها. إذا لم تكن ♦ ي مثل هذه القواذي ضن الخاصة بمكافحة الرشوة أو الفساد، أو إذا كانت ذات معال أقل درجة من تلك المنصوص عليها ضي قانون الرشوة بالمملاة المتحدة الصادر عام 2010، فيتعي ضن ع المُوردين وممثليهم وموظفيهم الال^ت ض ام بقانون الرشوة ضي المملاة المتحدة لعام 2010.
 - 4-13 هجب أن المُوردون وممثلوهم إجراءات لمكافحة الفساد والرشوة لمنع الموظفي ضن أو بيق

الأشخاص ذوي الصلة بأعمالهم من ارتكاب جرائم الرشوة أو الفساد. و جب عليهم تطبيق هذه الإجراءات ع النحو الملائم ع أعمالهم التجار أه و خضاعها للمراجعة الشكل منتظم للتأله من إنفاذها أهدك فعال.